

البيان الأولي

عملية انتخابية مدارة بشكل جيد وشاملة عموماً
إطار قانوني مع وجود مجال لتحسين إضافي

المقدمة

عمان، 22 أيلول 2016 - تلبية لدعوة من السلطات في المملكة الأردنية الهاشمية لمراقبة الانتخابات البرلمانية التي تمت في 20 أيلول، قام الاتحاد الأوروبي بنشر بعثة لمراقبة الانتخابات يرأسها كبير المراقبين جو لينين، عضو في البرلمان الأوروبي من ألمانيا. وقد انضم وفد من البرلمان الأوروبي برئاسة ماريا غابرييل، عضو في البرلمان الأوروبي من بلغاريا، إلى بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات من أجل مراقبة الإجراءات يوم الاقتراع والمشاركة في هذا البيان الأولي.

تم إصدار هذا البيان الأولي قبل إتمام عملية جدولة النتائج، وتخصيص المقاعد من قبل اللجان الخاصة، والنظر في النزاعات المحتملة اللاحقة للانتخابات، وإعلان النتائج النهائية. وستقوم بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات بنشر تقرير نهائي بعد انتهاء العملية الانتخابية. وسيضمن التقرير النهائي توصيات لتحسينات ممكنة في الانتخابات المستقبلية، تم اقتراحها على السلطات الأردنية وجهات معنية أخرى للنظر فيها.

تعرب بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات عن تقديرها لوزارة الخارجية وشؤون المغتربين وللهيئة المستقلة للانتخاب في المملكة الأردنية الهاشمية على تعاونهم. كما وتعرب عن امتنانها لبعثة الاتحاد الأوروبي لدى الأردن وللبعثات الدبلوماسية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وكندا والنرويج وسويسرا المقيمين في عمان لدعمهم.

الملخص التنفيذي

يوم 20 أيلول، انتخب شعب المملكة الأردنية الهاشمية البرلمان الثامن عشر في الأردن. اعتبرت هذه الانتخابات على نطاق واسع مكوناً في عملية الإصلاح السياسي المستمرة، وهي مثال جدير بالذكر في منطقة تشوبها نزاعات عنيفة. وقد تلقت عملية الإصلاح الدعم من الاتحاد الأوروبي وغيره من الجهات الدولية المعنية الرئيسية.

أجرت الهيئة المستقلة للانتخاب انتخابات شاملة تم إدارتها بشكل جيد. وعلى الرغم من عدم منح المراقبين والمرشحين صلاحية الاطلاع على المراحل المتوسطة لعملية جدولة النتائج فقد تمت عملية الاقتراع بشفافية كاملة، ولا زال هناك مجال للقيام بتحسين إضافي على الإطار القانوني. وعلى وجه الخصوص، احترام المبادئ الأساسية مثل الشمولية والمساواة في التصويت، بالإضافة لزيادة تعزيز الحق في الترشح.

الإطار القانوني يتضمن تشريعات جديدة مثل قانون الانتخاب لمجلس النواب لسنة 2016 (قانون الانتخابات)، وقانون الأحزاب السياسية، والتعليمات التنفيذية للهيئة المستقلة للانتخاب وغيرها. وقد انضم الأردن لمعاهدات دولية وإقليمية رئيسية، من ضمنها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والميثاق العربي لحقوق الإنسان، والتي تم دمجها في القانون المحلي. وقد طبقت التشريعات الجديدة، بشكل كلي أو جزئي، عدداً من توصيات بعثة الاتحاد الأوروبي للعام 2013.

سيتم تخصيص ما مجموعه 130 مقعداً في البرلمان في ظل نظام انتخابي جديد مبني على أساس التمثيل النسبي من خلال قوائم مرشحي الدوائر في 23 دائرة انتخابية. يتيح هذا النظام للناخبين اختيارات متعددة ويوفر مقاعد مخصصة للنساء ومرشحي الأقليات. وفي ظل تقسيم الدوائر الحالي، فإن مناطق حضرية واسعة ممثلة بشكل غير كاف ومناطق قليلة الكثافة السكانية أو مناطق ريفية ممثلة تمثيلاً زائداً.

على الرغم من أن هذا البيان الأولي تمت ترجمته للغة العربية، إلا أن النسخة الإنجليزية تبقى هي النسخة الأصلية الوحيدة.

تقسيم الدوائر هذا عجز عن ضمان المساواة في التصويت، على الرغم من أنه يمثل قدراً من التحسن مقارنة مع تقسيم الدوائر في الانتخابات البرلمانية التي تمت عام 2013.

من بين 50 حزباً سياسياً مسجلاً، خاض 39 حزباً الانتخابات بمرشحين بينما دعم الـ 11 حزباً المتبقية العملية الانتخابية. في المحافظات، كان اختيار مرشحي القائمة في كثير من الأحيان مبني على أساس المشاورات العشوائية. كان معظم الأطراف السياسية الرئيسية الفاعلة، والتي تضم نحو 80 في المائة من المرشحين، من أفراد العشائر المحلية ورجال الأعمال، وأعضاء سابقين في البرلمان، والأردنيين من أصل فلسطيني، وليس من الأحزاب السياسية. حزب جبهة العمل الإسلامي، الذي لم يشارك في عمليتي الانتخابات السابقتين، ظهر هذه المرة كحزب سياسي أوفر حظاً.

شارك في الانتخابات 226 قائمة مرشحين بما مجموعه 1252 مرشحاً. ولم يسمح للمرشحين الأفراد بالترشح الفردي. تجاوز عدد المرشحين غير الحزبيين ما يقارب أربعة أضعاف عدد المرشحين الحزبيين مما يشكل تحدياً لهدف وجود برلمان مبني على أساس حزبي. كان هناك 252 مرشحة مسجلة، بزيادة قدرها نحو 25 في المائة مقارنة مع انتخابات عام 2013. كما ترشح ما مجموعه 170 من الأعضاء السابقين في البرلمان الأردني، معظمهم كمرشحين غير حزبيين.

بينما كانت متطلبات معينة للترشيح مقيدة دون وجود ضرورة لذلك، إلا أن تسجيل الهيئة المستقلة للانتخاب للترشيحات تم بطريقة شاملة وفعالة مع احترام المواعيد القانونية. ويتيح الإطار القانوني للناخبين والمرشحين إمكانية الطعن لدى الهيئة المستقلة للانتخاب والمحاكم ضد التسجيلات غير الدقيقة أو قرارات الرفض. وعلى الرغم من أن المحاكم أنجزت طعون المرشحين بطريقة محايدة وضمن المواعيد المحددة، إلا أن عدم وجود درجة ثانية من التقاضي ترك بعض الشك فيما يخص جوانب معينة من قواعد الترشح.

قام أعضاء الهيئة المستقلة للانتخاب الخمسة بالتوجيه والإشراف على أكثر من 23 لجنة انتخاب موجودة في الدوائر الانتخابية و4884 لجنة اقتراع وفرز. قامت هذه اللجان الأخيرة بإدارة العملية يوم الاقتراع كل في قاعة الاقتراع الخاصة به والموجودة في 1483 مركز اقتراع. أنشأت الهيئة أربع لجان خاصة، كل منها مسؤولة عن منطقة معينة في الأردن لمراجعة النتائج الأولية. على وجه العموم، أدارت الهيئة المستقلة للانتخاب واللجان التابعة للانتخابات مع الالتزام بالمواعيد القانونية خلال الفترة التي قامت بمراقبتها بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات.

قامت الهيئة المستقلة للانتخاب ودائرة الأحوال المدنية والجوازات في وزارة الداخلية بمسؤولياتهما المشتركة بتسجيل الناخبين ضمن المهرل القانونية. ولم يتم تبليغ بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات عن قضايا تتعلق بقوائم الناخبين. في 15 آب، نشرت الهيئة المستقلة للانتخاب القوائم النهائية حيث تضمنت 4139732 ناخباً مسجلاً شملت 53.1 في المائة من النساء و46.9 في المائة من الرجال. تم تغيير النظام "النشط" السابق لتسجيل الناخبين بنظام تسجيل "سلبي" مما أدى إلى زيادة بنسبة حوالي 80 في المائة في عدد الناخبين المسجلين.

بدأت الحملات الانتخابية في نفس وقت تقديم طلبات تسجيل قوائم المرشحين. وعموماً، كانت الحملة سلمية، مع وجود تقارير متفرقة عن حوادث بسيطة ذات علاقة بالحملات. وعلى خلاف المهرجانات السياسية، استخدمت "حملات الخيم" على نطاق واسع والتي يدعو المرشحين الناخبين إليها للتجمعات الاجتماعية التقليدية، على الرغم من أن معظم القوائم لم تقدم برامج واقعية. سجلت الهيئة المستقلة للانتخاب 191 انتهاكاً مرتبطاً بأنشطة الحملات، تتعلق معظمها باستخدام المرافق العامة ووضع مواد الحملة في أماكن خاطئة، حيث تمت إزالتها.

وضع نظام صدر مؤخراً معايير جديدة لتمويل حملات الأحزاب السياسية بما في ذلك حوافز إيجابية لكسب المقاعد، وتعزيز عضوية المرأة والعضوية الإقليمية. ويمول المرشحون الذين ليس لديهم انتماءات حزبية معلنة أنفسهم ذاتياً وفقاً لقيود انفاق محددة مسبقاً. وحيث أن تقارير التدقيق الخاصة بالمرشحين لا تقدم إلا بعد الانتخابات إلى الهيئة المستقلة للانتخاب وبناء على طلبها، فإن هناك إمكانية للتساهل في التطبيق النهائي للأنظمة بعد الانتخابات.

وعلى الرغم من عدم ملاحظة أية قيود محددة على التغطية الإعلامية الانتخابية، عملت وسائل الإعلام الأردنية في بيئة تعتبر حرة جزئياً. وأدى الإطار القانوني الحالي للإعلام، والذي كان في بعض الأحيان مقيداً وغامضاً، إلى رقابة ذاتية في الصحافة المحلية. وصدر

علناً، خلال فترة المراقبة، ثلاثة أوامر لحظر تقارير إعلامية حول موضوعات محددة، مما يحد من حرية التعبير المكفولة بموجب القوانين الدولية والمحلية.

بذلت وسائل الإعلام جهوداً لتعريف الناخبين بالنظام الانتخابي الجديد وتشجيعهم على المشاركة. ومع ذلك، فإن القرار الذي اتخذته الإذاعة والتلفزيون الرسميين، وبعض وسائل الإعلام الخاصة بعدم تغطية أي حملات للمرشحين من أجل الحفاظ على الحياد، حرم الناخبين من الحصول على معلومات عن المتنافسين. وأظهرت نتائج مراقبة بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات للإعلام وجود اختلالات في التغطية الانتخابية لصحيفتي الرأي والسبيل وقناة جوسات الفضائية.

على الرغم من زيادة عدد المرشحات، إلا أن غياب الضمانات الدستورية للتمييز ضد المرأة يستمر في ترسيخ التمثيل السياسي المنخفض تاريخياً. تم إيلاء اهتمام كبير من قبل وسائل الإعلام حول أهمية مشاركة المرأة وتفسير الأحكام القانونية المتعلقة بالكويت النسائية. كما كانت هناك أيضاً مبادرات تهدف إلى تعزيز مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة.

اعتمدت الهيئة المستقلة للانتخاب، بطريقة شاملة وضمن الوقت المناسب، 17 منظمة من منظمات المجتمع المدني لديها 13398 مراقباً محلياً و 33 منظمة لديها 488 مراقباً دولياً. لا يزال على المراقبين من منظمات المجتمع المدني التزام بالتبليغ عن المخالفات المحتملة أولاً إلى الهيئة المستقلة للانتخاب فقط بعد ذلك- يتم نشرها للجمهور. لا يوجد نص قانوني ينظم جدولة الأصوات المتوازية من قبل منظمات المجتمع المدني ووصول الجمهور للنتائج التي توصلوا إليها. تقييد حرية منظمات المجتمع المدني للتعبير ونشر المعلومات لا يتماشى مع التزامات الأردن القانونية الدولية. تم تبليغ بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات من قبل كل من الهيئة المستقلة للانتخاب وممثلي المجتمع المدني أنه تم التوصل إلى اتفاق بشأن هذه المسألة، وكشف فريق "راصد" لمراقبة الانتخابات النيابية في مؤتمر صحفي حوالي الساعة 17:30 في 21 أيلول عن نتائجه لجدولة الأصوات المتوازية.

سار افتتاح مراكز الاقتراع والتصويت والفرز في جو سلمي وهادئ في سائر أنحاء المحافظات بشكل عام، وكان الاقتراع عموماً منظماً في 441 مركز اقتراع من أصل 459 مركز تم زيارتهم، على الرغم من وجود حملات انتخابية أحياناً على مقربة من المراكز الانتخابية. تم الإعلان عن تمديد التصويت، لساعة واحدة حتى الساعة 8:00 مساءً في 15 دائرة من أصل 23 دائرة انتخابية. في ليلة 21 أيلول، أعلنت الهيئة المستقلة للانتخاب أن 1,492,400 ناخب أدلوا بأصواتهم، حيث بلغت نسبة المشاركة نحو 36 في المائة، متجاوزة بذلك مجموع الناخبين الذين شاركوا في الانتخابات البرلمانية عام 2013 بمقدار 200000 صوت. تم احترام سرية الاقتراع في معظم مراكز الاقتراع التي تمت مراقبتها. لم يتم توفير الوصول الكامل إلى جدولة النتائج في الدائرة. أبلغت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات عن حوادث في عدة دوائر مثل الكرك ومادبا وعجلون والبادية الوسطى والبادية الشمالية. وقد خدّمت الهيئة المستقلة للانتخاب شبكات تكنولوجيا المعلومات الخاصة بها بشكل كفو.

الاستنتاجات الأولية

السياق السياسي

اعتبرت الانتخابات النيابية التي أجريت في 20 أيلول، على نطاق واسع، مكوناً في عملية الإصلاح السياسي المستمرة، ووضعت بذلك مثال جدير بالذكر في منطقة تشوبها نزاعات عنيفة وتطرف. وقد تلقت عملية الإصلاح الدعم من الاتحاد الأوروبي¹ وغيره من الجهات الدولية المعنية الرئيسية. وقد أدت التطورات الإقليمية، مثل الحرب في سوريا ووجود مئات الآلاف من اللاجئين في الأردن، إلى سياسة عامة مدفوعة على نطاق واسع بالمشاوف الأمنية. وأدى ذلك إلى توازن مائل بين الاعتبارات الأمنية والحريات الأساسية لصالح الأولى. عبرت مجموعات حقوق الإنسان عن قلقها فيما يتعلق بالاحترام الكامل لحرية التجمع وتكوين الجمعيات والتعبير.

¹ http://eeas.europa.eu/statements-eeas/2016/160805_01_en.htm

لقد أيد الملك عبد الله الثاني الإصلاح السياسي الشامل القائم على الانتقال الديمقراطي التدريجي والتنمية الاقتصادية. كانت هناك مبادرات إيجابية² بما في ذلك اعتماد تشريع جديد للانتخابات والأحزاب السياسية واللامركزية. ارتفع عدد الأحزاب السياسية المسجلة من 18 في 2012 إلى 50 في عام 2016.

الأحزاب السياسية، التي شاركت الغالبية العظمى منها في الانتخابات، هي إقليمية أو عشائرية أو وطنية. ويعتبر التوجه الديني أو الانتماء العشائري من السمات الرئيسية في تقييم المشهد السياسي. يمكن للمرء أن يميز بين الأحزاب الإسلامية والعلمانية و'الوسطية'.

يبقى دور الأحزاب السياسية محدوداً، وقد وجدت صعوبة في الظهور كجهات فاعلة رئيسية للجمهور. وتدرك بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات أن الفترة الزمنية التي توفرت للأحزاب للتحضير بشكل صحيح بين فترة إقرار القانون في 15 آذار ويوم الاقتراع قصيرة. شكل مرشحو الأحزاب تحالفات مع مختلف الاتجاهات السياسية ولكن عدداً قليلاً من القوائم طرح رؤية سياسية واضحة أو برنامج واقعي. ومع ذلك، فإن بعض المرشحين المنتمين لأحزاب سياسية إما نكروا انتمائهم أو ركزوا على خلفيتهم الشخصية أو القاعدة العشائرية.

كان تشكيل قوائم المرشحين في المحافظات الجنوبية مبنياً في الغالب على العشائرية. وفي المحافظات الوسطى والشمالية، بالإضافة إلى الانتماءات العشائرية، تم أيضاً تشكيل قوائم على أساس وجهات النظر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المتنوعة لدى ممثلي منصات اليسار والوسط والموالين، إضافة للأقليات.

لقد انتقدت عملية الإصلاح من قبل البعض لتقصيرها في إجراء تغييرات كبيرة حتى الآن. ويقول المنتقدون أنه على الرغم من قانون الانتخابات البرلمانية الجديد، فإن البرلمان القادم سيبقى مجزأً مع وجود فرصة فقط لحزب جبهة العمل الإسلامي للظهور بقوة أكثر تنسيقاً. إضافة لذلك، يزعم البعض أن عدداً من الأردنيين يستنكفون عن دعم الأحزاب السياسية، التي لعبت دوراً تقليدياً غير هام سياسياً.

الإطار القانوني

عملية الانتخابات ينظمها الدستور الذي تم تعديله مؤخراً وعدد من التشريعات الجديدة ذات العلاقة، من ضمنها قانون الانتخابات، والذي يطبق، بصورة كاملة أو جزئية، عدداً من توصيات بعثة الاتحاد الأوروبي السابقة لمراقبة الانتخابات³ لعام 2013، وبشكل ذلك تحسناً عن الإطار القانوني السابق، على الرغم من وجود مجال لمزيد من التحسين. يرى البعض أن الإطار القانوني الجديد، بما فيه التعليمات التنفيذية للهيئة المستقلة للانتخاب، يشجع دور الأحزاب السياسية و يشجع على مشاركة أكبر، على الرغم من أن الشكوك ما زالت قائمة في هذا الصدد.

ويعتبر الأردن دولة عضو في معاهدات دولية وإقليمية رئيسية لحقوق الإنسان، من ضمنها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والميثاق العربي لحقوق الإنسان، والتي تم دمجها في الإطار القانوني المحلي⁴. لكن اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة⁵ تمثل استثناء ملحوظاً، حيث صادق الأردن عليها بتحفظات على عدد من نصوصها ولم تدرج في القانون المحلي.

² تأسست لجنة الحوار الوطني وأُنيط بها تقييم التعديلات المحتملة على كل من قانون الانتخابات وقانون الأحزاب السياسية. تمكنت لجنة الحوار الوطني من تحقيق قدر من اتفاق واسع النطاق على عدد من التعديلات، وعلى الرغم من ذلك بعض هذه التعديلات لم تقرر من قبل البرلمان.

³ تحسينات ملحوظة في الإطار القانوني تتضمن تعزيز استقلالية الهيئة المستقلة للانتخاب، وإزالة الحظر المفروض على ترشيح الأردنيين بجنسيات متعددة وإدخال فترة صمت لمدة 24 ساعة قبل يوم الاقتراع. http://eeas.europa.eu/eucom/missions/2013/jordn/pdf/final-report_en.pdf

⁴ على سبيل المثال العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966
(<http://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CCPR.aspx>) نشر في الجريدة الرسمية في عدد 4764 في 15 حزيران 2006

⁵ <http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/text/econvention.htm>

استشهدت المحكمة الدستورية ومحكمة التمييز إلى معايير المعاهدات الدولية في عدة أحكام مما أكد أن لهذه المعايير، في حالة وجود شك أو تعارض، أولوية التطبيق مقارنة بقواعد القانون المحلي. كما أن للديوان الخاص بتفسير القوانين مهمة تفسير نص أي قانون لم تكن المحاكم قد فسرتة. وفي غياب الرقابة العامة، قام الديوان الخاص بإصدار عدة تفسيرات مفيدة لأحكام قانون الانتخابات 2016. غير أنه لا يمكن تقديم طلبات فردية لدى المحكمة الدستورية والديوان.

الدستور لم يحمي صراحة حق الانتخاب. إن الناخب الذي يحق له أن يمارس حقه الانتخابي هو أي أردني ولد قبل 24 حزيران 1999. يوقف استعمال حق الانتخاب لمنسوبي القوات المسلحة والجيش العربي والمخابرات العامة والأمن العام وقوات الدرك و الدفاع المدني في أثناء وجودهم في الخدمة الفعلية، و أيضاً يحرم من ممارسة حق الانتخاب المحكوم عليه بالإفلاس و أيضاً المجنون أو المعتوه أو المحجور عليه. يقلص هذا الحرمان شمولية الاقتراع. كما أنه لم تتح الفرصة للمقيمين خارج الأردن للانتخاب.

يشترط فيمن يترشح لعضوية مجلس النواب أن يكون قد أتم الثلاثين سنة شمسية من العمر وأن يكون أردني الجنسية منذ عشر سنوات على الأقل. يحق للمرشح أن يرشح نفسه في دائرة انتخابية واحدة وفي قائمة واحدة. على كل من يرغب في الترشح، إذا كان موظفا حكوميا أن يستقيل من منصبه وأن يدفع تأمين مرتجع بمبلغ خمسمائة دينار. لا يسمح بالترشيحات الفردية. يجب على كل قائمة دفع تأمين مرتجع بمبلغ ألفي دينار ضمانا للالتزام بالأحكام المتعلقة بالدعاية الانتخابية المنصوص عليها في القانون. متطلبات معينة للترشح تضع قيودا بشكل غير ضروري.

ومن العناصر الرئيسية في الإطار القانوني الجديد هو استحداث نظام انتخابات، حيث سيتم تحديد 103 مقاعد من بين 130 مقعدا في البرلمان الجديد من خلال القائمة المفتوحة النسبية على الدائرة الانتخابية. سيتم تخصيص مقعد واحد للمرشحات في كل محافظة من المحافظات الـ 12 في الأردن ومناطق البادية الثلاث، على الرغم من أنه أولا، يفترض أن تنافس المرشحات على قدم المساواة مع المرشحين الرجال على 103 مقاعد. هناك 12 مقعدا نهائيا مخصصين لتمثيل الأقليات في 8 دوائر، 9 مقاعد للمسيحيين و 3 مقاعد للشيشان والشركس. هذه المقاعد الـ 12 مخصصة لمرشحي الأقليات والذين يحصلون على أعلى عدد من الأصوات.

هناك 23 دائرة انتخابية حسب الحدود الإدارية للمحافظات الـ 12. لا تشمل أية دائرة انتخابية أراضي محافظتين أو أكثر من المحافظات. يوجد في ثلاث محافظات، وهي عمان وإربد والزرقاء، أكثر من دائرة انتخابية واحدة، حيث يوجد على التوالي في عمان 5 دوائر، وإربد 4 دوائر والزرقاء دائرتين. لقد تم تحديد حدود الدائرة الانتخابية والمقاعد المخصصة لكل دائرة في نظام دون تحديد معايير مخطط التقسيم. وإضافة "الدوائر الجغرافية" الـ 20 يحدد النظام ثلاثة دوائر؛ بدو الشمال و بدو الوسط وبدو الجنوب، بناء على الأساس العشائري والعائلي.

يتم تقييم المساواة في التصويت على أساس متوسط قاعدة التمثيل والمحسوب على أساس نسبة عدد الناخبين المسجلين في منطقة معينة مقسوما على عدد المقاعد الممنوحة لهذه المنطقة⁶ والنتيجة هي أن المناطق الحضرية الكبيرة ممثلة بشكل غير كاف، في حين أن مناطق قليلة الكثافة السكانية أو مناطق ريفية ممثلة تمثيلا زائدا بشكل كبير، على الرغم من أن بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات لاحظت قدرا من التحسن.⁷ وهذا مخالف لمبدأ المساواة في التصويت الذي يتطلب أن "[...] ينبغي أن يطبق مبدأ تساوي أصوات جميع الناخبين...]"⁸. يوجد على الأردن التزام قانوني بضمان المساواة في التصويت.

⁶ متوسط قاعدة التمثيل للأردن هو $31,844.1 = 4,139,732/130$ ناخب لكل مقعد، متوسط قاعدة التمثيل لمعان (في المحافظة والدائرة الانتخابية) هو 10,678.8، والمتوسط لمحافظة عمان هو 53,770.0 والدائرة الانتخابية عمان 2 هو 66,803.7. لم تستخدم أعداد السكان حيث أن الأعداد المتوفرة من تعداد 13 تشرين الثاني 2015 شملت السكان المقيمين بأكملهم. <http://www.citypopulation.de/Jordan.html>، وليس المواطنين فقط.

⁷ التحسينات أتت غالبا من توسيع الدوائر الانتخابية مقارنة مع العام 2013 ومن تخصيص سبعة مقاعد إضافية لأكثر ثلاث محافظات مأهولة بما فيها أربعة مقاعد لعمان ومقعدين لإربد وواحد للزرقاء

⁸ التعليق العام للمادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966 (الفقرة 21) <http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/CCPR/Pages/CCPRIndex.aspx>

إدارة الانتخابات

الهيئة المستقلة للانتخاب هي هيئة مكونة من خمسة أعضاء بمن فيهم الرئيس، وقد أنشئت دستوريا بتكليف لإدارة جميع الانتخابات في الأردن⁹. تقوم الهيئة بمسؤولياتها بدعم من أمانة تضم خمسة أقسام، و23 لجنة انتخاب موجودة في الدوائر الانتخابية و4,884 لجنة اقتراع وفرز تدير قاعات الاقتراع الموجودة في 1483 مركز اقتراع. وتحليل جدولة الأصوات بعد يوم الاقتراع، أنشأت الهيئة المستقلة للانتخاب أربع لجان خاصة، كل منها مسؤولة عن منطقة معينة من الأردن، لمراجعة النتائج الأولية و توزيع المقاعد على المرشحين الناجحين. وعلى وجه العموم، قامت الهيئة المستقلة للانتخاب واللجان التابعة لها بإدارة الانتخابات مع احترام المهل القانونية طيلة الفترة التي قامت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات بالمراقبة فيها.

تنشر الهيئة المستقلة للانتخاب الوثائق المتعلقة بالانتخابات والمعلومات على موقعها الإلكتروني، وعلى وسائل التواصل الاجتماعي وفي الصحافة المحلية. وتشمل المنشورات التعليمات التنفيذية الصادرة عن الهيئة المستقلة للانتخاب لتوضيح القانون، وقوائم الناخبين الأولية والنهائية بالتعاون مع دائرة الأحوال المدنية والجوازات في وزارة الداخلية ومعلومات عن قاعات الاقتراع ومراكز الاقتراع، والبيانات الرسمية على قرارات الهيئة المستقلة للانتخاب. الهيئة المستقلة للانتخاب لم تنشر قراراتها حول التسجيل أو رفض المرشحين وقوائم المرشحين، مما يضعف الشفافية.

قامت الهيئة المستقلة للانتخاب بتدريب 66,000 عضو من أعضاء لجان مراكز الاقتراع، الذين تم تعيين معظمهم من وزارة التربية والتعليم. كان التدريب فعالاً وشمل توزيع كتيب عن إجراءات يوم الاقتراع وقرص مضغوط يحوي تدريباً. تم التدريب من قبل مدربين معتمدين وأكمل في 9 أيلول تقريباً. بالإضافة إلى ذلك، تم تدريب 5780 من كتبة البيانات لتشغيل قوائم الناخبين الإلكترونية وتنفيذ عملية بث النتائج. وأسست الهيئة نظام تفاعلي لتتبع لجان مراكز الاقتراع مع وصلهم مباشرة مع مكتبها المركزي في عمان، بهدف مراقبة جميع مراحل عملية الاقتراع، والتصويت والفرز.

الهيئة المستقلة للانتخاب مسؤولة عن إدارة تسجيل الناخبين¹⁰ بالتعاون مع دائرة الأحوال المدنية والجوازات في وزارة الداخلية، والتي تقوم بتحديث السجل المدني¹¹. وتشمل قوائم الناخبين "تلقائياً" أسماء جميع الناخبين المؤهلين. أدى هذا التغيير من النظام "النشط" إلى النظام "السلي" في تسجيل الناخبين إلى شمول زيادة تبلغ نحو 82 في المائة من الناخبين مقارنة بانتخابات عام 2013. بعد إغلاق الجدول الزمني القانوني لطلبات الناخبين لنقل التسجيل والتصحيحات والطعون في قوائم الناخبين، نشرت الهيئة المستقلة للانتخاب قوائم الناخبين النهائية في 15 آب. تم تسجيل ما مجموعه 4,139,732 ناخباً مستوفياً للشروط، منهم 53.1 في المائة من النساء و 46.9 في المائة من الرجال¹². على الرغم من أن قوائم الناخبين النهائية أفلتت يوم 15 آب، إلا أن الهيئة المستقلة للانتخاب أعلنت في وقت لاحق عن نيتها حذف أسماء الناخبين المتوفين¹³ حتى 10 أيلول. ولكن، كان هذا الإجراء غير واضح، على الرغم من أن بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات لاحظت أن قوائم لناخبين متوفين أصدرت لبعض مراكز الاقتراع.

⁹ كما تمت التوصية من قبل بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات في 2013

¹⁰ أصدرت الهيئة المستقلة للانتخاب التعليمات التنفيذية 2016/1 حول إعداد قوائم الناخبين.

¹¹ تقوم دائرة الأحوال المدنية والجوازات بتحديث السجل المدني مرتين في السنة. تتم إزالة الناخبين غير المؤهلين وأسماء الأشخاص المتوفين من القائمة، وفقاً للمادة (4-ج) و (4-د) من قانون الانتخابات.

¹² بالنسبة للانتخابات البرلمانية عام 2013 سجلت الهيئة المستقلة للانتخاب ما مجموعه 2,212,182 ناخباً، مع أن عدد الناخبين المؤهلين كان حوالي 3.64 مليون. وقد ساهمت حقيقة أن على الناخبين التسجيل والحصول على بطاقة انتخابية ليتمكنوا من التصويت في انخفاض عدد الناخبين المسجلين.

¹³ التعليمات التنفيذية 2016/1 المادة 20/هـ

لغاية 18 آب، تلقت الهيئة المستقلة للانتخاب ما مجموعه 230 طلبا لتسجيل قوائم و 1293 طلبا لتسجيل مرشحين. بعد مراجعة الطلبات المقدمة، قبلت الهيئة المستقلة للانتخاب لغاية تاريخ 23 آب 228 قائمة. لغاية 10 أيلول، وبعد انتهاء كل المواعيد النهائية للتغييرات المحتملة في القوائم المسجلة أعلنت الهيئة المستقلة للانتخاب الأرقام النهائية لقوائم المرشحين المسجلة. لقد شارك في الانتخابات 226 قائمة مرشحين بما مجموعه 1252 مرشحا¹⁴. تجاوز عدد المرشحين غير الحزبيين ما يقارب أربعة أضعاف عدد المرشحين الحزبيين مما يشكل تحديا لهدف وجود برلمان مبني على أساس حزبي. كان هناك 252 مرشحة مسجلة، بزيادة قدرها نحو 25 في المائة مقارنة مع انتخابات عام 2013. كما ترشح ما مجموعه 170 من الأعضاء السابقين في البرلمان الأردني، معظمهم كمرشحين غير حزبيين. التزمت الغالبية العظمى من المرشحين بشروط الترشح. وعموما، قامت الهيئة المستقلة للانتخاب بتسجيل المرشحين بطريقة شاملة وفعالة وضمن المواعيد المحددة.

ذكرت الهيئة المستقلة للانتخاب في مقابلة أجريت في 31 آب¹⁵ وبرسالة مشابهة مرة أخرى يوم 18 أيلول،¹⁶ أن الهيئة ستتخذ الإجراءات القانونية في حال قامت مجموعة مراقبين بنشر نتائج جدولة الأصوات المتوازنة قبل إصدارها من قبل الهيئة المستقلة للانتخاب. لا يوجد نص في قانون الانتخابات يعالج إجراء عملية جدولة الأصوات المتوازنة والإعلان عن النتائج¹⁷. إن تقييد حرية منظمات المجتمع المدني في التعبير ونقل المعلومات لا يتماشى مع التزامات الأردن القانونية الدولية¹⁸. تم إبلاغ بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات من قبل كل من الهيئة المستقلة للانتخاب وممثلي المجتمع المدني أنه تم التوصل إلى اتفاق بشأن هذه المسألة وكشف فريق راصد لمراقبة الانتخابات النيابية في مؤتمر صحفي حوالي الساعة 17:30 في 21 أيلول عن نتائجه لجدولة الأصوات المتوازنة.

على خلفية وجود إدراك واسع النطاق بعدم اهتمام الناخبين، فإن الجدول الزمني للانتخابات لم ييسر تطبيق مبرك لبرامج تثقيف الناخبين بما فيه الكفاية. وعلى الرغم من ذلك، فقد عملت الهيئة المستقلة للانتخاب جنبا إلى جنب مع منظمات المجتمع المدني والمؤسسات العامة¹⁹ في أنشطة توعية وتواصل قوية ومتنوعة. إلا أن أثر هذه النشاطات تمت إعاقتها أكثر بسبب التعقيدات في النظام الانتخابي الجديد.

الحملة الانتخابية

بدأت الحملة الانتخابية في 16 آب واستمرت حتى 18 أيلول لإتاحة يوم واحد من الصمت الانتخابي وهو 19 أيلول. على وجه العموم، كانت الحملات الانتخابية سلمية، مع وجود تقارير متفرقة عن حوادث بسيطة ذات صلة بالحملات. قام المرشحون بحملاتهم بنشاط من خلال عقد اجتماعات عامة ومناظرات تستهدف زيادة توعية الناخبين. معظم القوائم لم تقدم برامج واقعية. وبدلا من ذلك قدموا شعارات فضفاضة، من الصعب، إن لم يكن من غير الممكن، ترجمتها إلى أجندات سياسية.

في معظم الأحيان أجريت الحملات الانتخابية من خلال ملصقات ولافتات في الشوارع الرئيسية تبين قوائم المرشحين، وأيضا صورا فردية للمرشحين، ومن خلال اللقاءات الاجتماعية في "خيمات الحملات". ووفقا لتقارير صحفية وبعض المتحاورين، قد تكون هذه

¹⁴ تم رفض تسجيل 4 قوائم مرشحين لأسباب مختلفة في جميع مراحل العملية. بلغ عدد المرشحين المستبعدين من قبل الهيئة المستقلة للانتخاب 20، منهم 18 قدموا طعون ضد قرارات الهيئة المستقلة للانتخاب وأعيد مرشح واحد فقط من قبل المحكمة. بلغ عدد طعون الناخبين ضد المرشحين 31. من هذه الطعون الأخيرة، تم في النهاية رفض مرشحين اثنين فقط من قبل المحكمة. تم إدراج المزيد من التفاصيل عن الإجراءات القضائية المتعلقة بالتسجيل في قسم "المنازعات الانتخابية".

¹⁵ <http://www.alanbatnews.net/onews/local-news/139176.html>

¹⁶ Ammonnews.net/print/282796

¹⁷ في عام 2013، قام راصد، وهو تحالف من منظمات المجتمع المدني لمراقبة الانتخابات البرلمانية في 20 أيلول، بإجراء جدولة الأصوات المتوازنة لنتائج الانتخابات أيضا.

¹⁸ المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

¹⁹ مثل وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية ووزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية

التجمعات مكانا لتقديم الهدايا والمال، لكن مراقبي الاتحاد الأوروبي لم يشهدوا مثل هذه الحالات. ولم تستخدم المهرجانات إلا نادرا في أنشطة الحملات.

حتى 18 أيلول، سجلت الهيئة المستقلة للانتخاب 191 حالة انتهاك لقواعد حملات الدعاية الانتخابية. وتتعلق معظم الانتهاكات باستخدام المباني العامة وإشارات المرور والشخصيات المرورية للإعلان. وشمل عدد صغير من الحالات استخدام شعار الهيئة المستقلة للانتخاب على لافتات المرشحين وصفحات الفيسبوك، واستخدام شعارا الدولة الرسمي وتخريب صور ولافتات المرشحين الآخرين. ونتيجة لذلك، تم إزالة مواد الحملة التي وضعت بطريقة مخالفة للقانون.

وضع نظام²⁰ صدر مؤخرا معايير جديدة لتمويل حملات الأحزاب السياسية بما في ذلك حوافز إيجابية لكسب المقاعد، وتعزيز عضوية المرأة والعضوية الإقليمية. ويمول المرشحون الذين ليس لديهم انتماءات حزبية معلنة أنفسهم ذاتيا وفقا لقيود انفاق محددة مسبقا. وحيث أن تقارير التدقيق الخاصة بالمرشحين لا تقدم إلا بعد الانتخابات إلى الهيئة المستقلة للانتخاب وبناء على طلبها، فإن هناك إمكانية للتساهل في التطبيق النهائي للأنظمة بعد الانتخابات.

اللجان الانتخابية في الدوائر كانت تعمل كلجان تنسيق للإشراف على الحملات الانتخابية وتنفيذ الأنظمة المتعلقة بها في جميع المحافظات. قامت المؤسسات الحكومية ذات الصلة والبلديات والمجالس البلدية والمحلية، أو هيئات القوائم الانتخابية أو أي من مرشحيها بتنسيق عملية إزالة ملصقات الحملات الانتخابية المخالفة للنظام على الطرق و بالقرب من الدواوير والتي يمكن أن تؤثر على السلامة المرورية²¹.

ثلاثة من أصل ثمانية وسائل إعلام قامت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات بمراقبتها انتهكت فترة الصمت من خلال نشر وبث إعلانات القوائم الانتخابية والمرشحين يوم 19 أيلول. في حين بثت قناة جوسات الفضائية إعلانات لـ 12 قائمة انتخابية مختلفة، كما نشرت صحيفة الرأي وصحيفة الغد على التوالي إعلانات لعشر وثلاثة مرشحين أو قوائم مختلفة.

وسائل الإعلام

وعلى الرغم من عدم ملاحظة أية قيود محددة على التغطية الإعلامية الانتخابية، عملت وسائل الإعلام الأردنية في بيئة تعتبر حرة جزئيا. وأدى الإطار القانوني الحالي للإعلام، والذي كان مقيدا وفي بعض الأحيان غامضا، إلى رقابة ذاتية في الصحافة المحلية. وصدر علنا، خلال فترة المراقبة، من المدعي العام وهيئة الإعلام ثلاثة أوامر لحظر تقارير إعلامية حول موضوعات أخرى محددة، بما فيها العائلة المالكة، مما يحد من حريات الأساسية المكفولة بموجب القوانين الدولية²² والمحلية²³.

بذلت وسائل الإعلام جهودا لتعريف الناخبين بالنظام الانتخابي الجديد وتشجيعهم على المشاركة. وقد بثت الهيئة المستقلة للانتخاب برامج للتوعية العامة وتنقيف الناخبين مجانا، من خلال محطات الإذاعة والتلفزيون يوميا. غير أن الإذاعة والتلفزيون الرسميين، وبعض وسائل الإعلام الخاصة²⁵ اختارت عدم تغطية أي حملات للمرشحين في برامجها الإخبارية من أجل الحفاظ على الحياد والنزاهة. هذا النهج قيد وصول المرشحين إلى وسائل الإعلام وحرمان الناخبين من الحصول على معلومات عن المتنافسين. بالإضافة إلى ذلك، لم يتمكن المرشحون من شراء أوقات بث على شاشة التلفزيون أو الإذاعة الرسميين للدعاية الانتخابية، لأن هذه الوسائط سعت لتجنب تمكين

²⁰ النظام رقم 2016/54 تاريخ 27 تموز 2016، اعتبارا من 1 أيلول 2016، وفقا لوزارة الشؤون البرلمانية والسياسية، 29 حزبا من أصل 50 حزبا مسجلا مؤهلين لطلب سلفة مقدارها 20000 دينار، 12 حزبا تلقى هذه السلفة حتى 18 أيلول.

²¹ التعليمات التنفيذية 2016/7، المادة 11

²² العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 19

²³ الدستور، المادة 15

²⁵ على سبيل المثال قناة رؤيا

المرشحين ذوي الموارد المالية الكبيرة من الحصول على ميزة عن غيرهم من المرشحين محدودي الموارد. عدد كبير من المرشحين استخدم وسائل التواصل الاجتماعي كأداة رئيسية للحملات الانتخابية.

تم تنظيم دور وسائل الإعلام خلال الانتخابات بصورة ضعيفة حتى الآن. يشير قانون الانتخابات فقط إلى وسائل إعلام الدولة الرسمية عند وضع الأحكام العامة بخصوص النزاهة والمساواة، ولا ينص على تخصيص أوقات بث مجانية للمتنافسين في الانتخابات في وسائل الإعلام الرسمية. وفي تطور مرحب به خلال فترة المراقبة، بث التلفزيون الأردني على مدار ستة أيام في الأسبوع برنامجا خاصا عن الانتخابات "مناظرة 2016" حيث أعطي المرشحون الفرصة لتقديم مقترحاتهم السياسية مجانا.

وأظهرت نتائج مراقبة بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات للإعلام وجود اختلالات في التغطية الانتخابية من قبل عدد من وسائل الإعلام. خلال فترة المراقبة²⁴، خصصت جريدة الرأي 14.8 في المائة من الدعايات الانتخابية لتقديم تغطية إيجابية لحملة المرشح أمجد المسلماني وقائمته القدس. صحيفة السبيل خصصت 78.3 في المائة من تغطيتها لحزب جبهة العمل الإسلامي وتحالفها الوطني للإصلاح حيث كانت في الغالب بلهجة إيجابية، في حين خصصت قناة جوسات الفضائية 56.4 في المائة لتغطية حملة المرشحة رولا الحروب وقائمة صوت الحق وبلهجة إيجابية في الغالب.

المنازعات الانتخابية

تشمل الحقوق المصرح بها للطعن ضد قرارات الهيئة المستقلة للانتخاب حق الناخبين في الطعن أمام محكمة البداية ضد قرار الهيئة المستقلة للانتخاب القاضي بإدراج ناخب آخر في قوائم الناخبين، وحق الناخبين في الطعن أمام محكمة الاستئناف ضد تسجيل مرشح ضمن الدائرة الانتخابية للناخب وحق المرشح أو القائمة في الطعن أمام محكمة الاستئناف ضد رفض التسجيل من قبل الهيئة المستقلة للانتخاب. وتكون قرارات المحاكم نهائية دون إمكانية اللجوء لدرجة ثانية من التقاضي.

تم رفع قضية واحدة لدى محكمة استئناف عمان من قبل أعضاء المجتمع البدوي يطلبون فيها إعادة التسجيل في الدائرة الانتخابية لبدو الشمال. رفضت المحكمة الطلب على أساس أنه تم إغلاق قائمة الناخبين النهائية وفقا للقانون في 15 آب.

لقد تم تقديم 31 طلبا من قبل الناخبين يزعمون فيها عدم الوفاء بمتطلبات الترشيح. تم قبول 2 فقط من الطلبات الـ 31 مما أدى إلى رفض المرشحين المعنيين. قام مرشح واحد تم رفضه باتهام المحاكم بأن قراراتها حزبية سياسية، إلا أن هذه الاتهامات لم تصمد أمام التدقيق. بالإضافة إلى ذلك، فإن حق طعن الناخبين ضد التسجيل، لم يتم إساءة استخدامه على الأقل على نطاق واسع سياسيا من قبل مرشحين ضد مرشحين آخرين. في حين أن المحاكم أنجزت طعون المرشحين بطريقة محايدة وضمن المواعيد المحددة، إلا أن عدم وجود درجة ثانية من التقاضي ترك بعض الشك فيما يخص جوانب معينة من قواعد الترشيح.

مشاركة المرأة والأقليات والأشخاص ذوي الإعاقة

على الرغم من الزيادة في عدد المرشحات، إلا أن غياب الضمانات الدستورية ضد التمييز ضد المرأة يستمر في ترسيخ التمثيل السياسي المنخفض تاريخيا. يبدو أن إدخال النظام النسبي لغالبية المقاعد عمل على تشجيع مشاركة المرشحات، ولكن لا يزال هناك مجال كبير للتحسين. في المتوسط، هناك مرشحة واحدة في كل قائمة. بالإضافة إلى ذلك، التصور السياسي والاجتماعي الواسع أن المرأة تترشح في المقام الأول من أجل مقاعد الكوتا النسائية وليس من أجل مقاعد القائمة المفتوحة ينعكس في ملصقات القائمة التي تعلن أن المرشحة هي

²⁴ من 30 آب إلى 18 أيلول عام 2016 قامت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات بمراقبة التلفزيون الأردني، والإذاعة الأردنية، وجريدة الرأي وقناة جوسات الفضائية الخاصة، وتلفزيون رؤيا، ورايو البلد، وصحيفتي الغد والسبيل.

“مرشحة كوتا”، الأمر الذي جعل اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة تطالب بوقف ربط استخدام مصطلح “الكوتا” بالمرشحات. تم إيلاء اهتمام كبير من قبل وسائل الإعلام حول أهمية مشاركة المرأة وتفسير الأحكام القانونية حول الكوتا النسائية.

بعض الأحكام الخاصة والمحدودة موجودة في التعليمات التنفيذية 2016/9 والمتعلقة بأحكام مساعدة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة. إلا أن الأشخاص ذوي الإعاقات العقلية يخضعون لأحكام تعسفية في القانون لا تتوافق مع المعايير الدولية.

ليس هناك اعتراف صريح بالأقليات العرقية أو الدينية في الدستور، إلا أن العديد من الأحكام في الإطار التشريعي التي تنص على تخصيص مقاعد ودوائر للشيشان والشركش والدوائر الخاصة تشهد على حقيقة أن الدولة تعترف بوجود هذه المجموعات. منهجية احتساب الفائز في المقعد في القوائم المفتوحة، في الدوائر التي يتم فيها تخصيص هذه المقاعد، تعمل بمثابة سقف بدلا من الحد الأدنى من التمثيل.

مراقبة الانتخابات

بطريقة شاملة وفي الوقت المناسب، اعتمدت الهيئة المستقلة للانتخاب 17 منظمة من منظمات المجتمع المدني مع 13,398 مراقبا محليا و 33 منظمة دولية مع 488 مراقبا دوليا.

اعتمد فريق راصد لمراقبة الانتخابات النيابية، 7561 مراقبا لمراقبة جميع لجان مراكز الاقتراع البالغة 4884 مركز وأجرى جدولة الأصوات المتوازنة للنتائج. ونشر ائتلاف النزاهة لمراقبة الانتخابات الممول من الاتحاد الأوروبي 2350 مراقبا في جميع مراكز الاقتراع البالغة 1483 مركز. واعتمدت منصة النساء “عين على المرأة في الانتخابات” 1111 مراقبا أيضا. وأعرب ممثلو بعض منظمات المجتمع المدني عن شكوك فيما يتعلق بقدرة الهيئة المستقلة للانتخاب على الاستجابة بشكل كامل لمتطلبات الشفافية في إدارة العملية الانتخابية. ويلزم مراقبو منظمات المجتمع المدني بإرسال تقارير عن المخالفات المحتملة أولا إلى الهيئة المستقلة للانتخاب وفقط بعد ذلك نشرها للجمهور.

وبالإضافة إلى بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات، قامت أكبر بعثة دولية لمراقبة الانتخابات، المعهد الديمقراطي الوطني، والمعهد الجمهوري الدولي بنشر بعثة مشتركة لمراقبة الانتخابات. كما قامت كل من الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا وعدد من المنظمات الإقليمية بما في ذلك جامعة الدول العربية، ومنظمة التعاون الإسلامي والبرلمان العربي بمراقبة انتخابات 20 أيلول.

يوم الاقتراع

سار افتتاح قاعات الاقتراع والتصويت في جو سلمي وهادئ في سائر أنحاء المحافظات بشكل عام. تم الإعلان عن تمديد التصويت، لساعة واحدة حتى الساعة 8:00 مساء في 15 دائرة من أصل 23 دائرة انتخابية. تمكن ما مجموعه 70,387 ناخبا في عمان والزرقاء وإربد والبلقاء وجرش وعجلون من التصويت خلال فترة التمديد لمدة ساعة واحدة. في ليلة 21 أيلول، أعلنت الهيئة المستقلة للانتخاب أن 1,492,400 ناخب قد أدلوا بأصواتهم، حيث بلغت نسبة المشاركة نحو 36 في المائة، وهو ما يتجاوز مجموع 1,299,043 ناخبا كانوا قد شاركوا في الانتخابات البرلمانية عام 2013.

زار مراقبو بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات ما مجموعه 459 قاعة اقتراع وقدموا تقارير عن عملية منظمة تنظيما جيدا في 441 قاعة اقتراع. تمت مراقبة عملية الفرز في 39 قاعة اقتراع وتم تقييمها على أنها عملية منظمة، وتم التقيد بالإجراءات إلى حد كبير. تم في الأغلب احترام سرية الاقتراع، ولكن في 37 مركزا من 462 مركز اقتراع تمت زيارتها لاحظ المراقبون أن الناخبين لم يضعوا علامة اختيارهم بسرية. في هذه المرحلة، تم الإبلاغ عن مشاكل إجرائية طفيفة فقط من قبل مراقبي بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات. وعموما، كانت جدولة النتائج في 39 مركز اقتراع منظمة تنظيما جيدا عموما. في المكاتب الفرعية التابعة للدائرة لوحظ أن عملية تسليم المواد ونماذج النتائج كانت غير فعالة وكانت المواقع مكتظة في كثير من الأحيان.

زار مراقبو بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات 23 مركز جدولة النتائج في الدوائر. كان يتم متابعة عملية الجدولة على شاشة بينما يتم تحميل نتائج صفحات الحاسوب من قبل موظف تكنولوجيا المعلومات للعموم. لم يتم منح وصول كامل لعملية الجدولة في

الدوائر. تم اتخاذ إجراءات أمنية صارمة في قاعات الاقتراع ومراكز الاقتراع ومراكز الجدولة في الدوائر بوجود الشرطة لتحمي مداخل جميع المواقع.

أبلغ بعض المراقبين عن وجود حالات اضطراب أثرت بشكل سلبي على العملية الانتخابية. أعلنت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات عن عدد من الأحداث في دوائر انتخابية متعددة مثل الكرك ومادبا وعجلون والبادية الوسطى والبادية الشمالية. في محافظة عجلون تم إغلاق المكتب الفرعي بسبب حدوث اضطرابات وقامت شرطة مكافحة الشغب باستخدام الغاز المسيل للدموع، وفي مادبا قامت أيضا شرطة مكافحة الشغب بتفريق مجموعة من الأشخاص كانت تحاول اقتحام اللجنة الانتخابية في الدائرة.

قامت الهيئة المستقلة للانتخابات بتوظيف شبكات تكنولوجيا المعلومات الخاصة بها بشكل فعال. وقد قامت بجهود كبيرة من أجل التواصل مع الجمهور خلال يوم الانتخابات. وتمت مشاركة نسبة الإقبال على التصويت مع معهد الإعلام الأردني طوال يوم الاقتراع. تم الالتزام بيوم الصمت الانتخابي، والذي يسبق يوم الانتخاب، بشكل جزئي لكن في يوم الاقتراع أعلن المراقبون عن نشاطات حملات انتخابية غير قانونية وتوزيع منشورات ومواد انتخابية حول مراكز الاقتراع.

معلومات عن البعثة

وقعت الهيئة المستقلة للانتخابات ووزارة الخارجية وشؤون المغتربين في المملكة الأردنية الهاشمية مذكرة تفاهم مع الاتحاد الأوروبي في 27 تموز 2016. وفي يوم 21 آب 2016 وبالنيابة عن الاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بأساليب مراقبة الانتخابات تماشيا مع منهجية بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات. تم نشر بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات في الأردن في 13 آب 2016 بناء على دعوة من الهيئة المستقلة للانتخابات. وقد نشرت البعثة عددا كبيرا بلغ 108 مراقبين من 28 دولة أوروبية وكندا والنرويج وسويسرا في محافظات المملكة لتقييم العملية الانتخابية كاملة وفقا للمعايير الدولية والالتزامات بإجراء انتخابات ديموقراطية وتماشيا مع قوانين الأردن. يصدر وفد الاتحاد الأوروبي البيان الأولي. بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات مستقلة في نتائجها وتلتزم بإعلان المبادئ الدولية لمراقبة الانتخابات والتي تم توقيعها في هيئة الأمم المتحدة في 27 تشرين أول 2005.

في يوم الانتخابات قام المراقبون بزيارة أكثر من 459 قاعة اقتراع في 23 دائرة انتخابية في الأردن لمراقبة الاقتراع والفرز وجدولة النتائج. سيقى بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات في الأردن لحين انتهاء العملية الانتخابية. ترغب البعثة بالتعبير عن تقديرها لممثلي السلطات الأردنية والأحزاب السياسية والمجتمع المدني والشعب الأردني لتعاونهم خلال مهمة المراقبة.